



# لائحة نظام الرقابة الداخلي





## الفصل الأول : إجراءات تدقيق النقد والبنوك

1- مراجعة صحة الأرصدة الافتتاحية.

2- تحديد الإجراءات المستندة المتعلقة باعتماد فتح حسابات جديدة بالبنوك والرقابة عليها وتجهيز التسويات الازمة.

3- تحديد التغيرات الهامة في السياسة المتبعة المتعلقة بالنقد والبنوك، مثل: الدفع عن طريق الدوالات المصرفية والتحويلات البرقية.

4- مراجعة الهيكل التنظيمي للإدارة المالية وأن التقارير المالية تفي بأغراض الرقابة.

أولاً : **الإجراءات قبل الصرف والإيداع :**  
التأكد من صحة المبالغ المطلوب صرفها أو إيداعها في حسابات البنوك على النحو التالي :

1- مراجعته مستند للتحقق من صحة الصرف.

2- مراجعة حسابية للتأكد من صحة المبلغ المطلوب . 3- التأكد من إرافق المستندات الثبوتية مع سند الصرف ، والتأكد من صحة الموافقة على الصرف وفق صلاحية الاعتماد والتوقيع على الشيكات.

4- فحص سندات القبض الصادرة واستمارات الإيداع للتأكد من صحة المبالغ المودعة.

5- التأكد من أنه قد تم تسليم جميع الشيكات قبل الإيداع وبعد استلامها من المانح/ المحسن أو العضو مباشرة.

ثانياً : **إجراءات الصرف والقبض :**

التأكد من أن جميع مقبوضات ومدفوعات الصندوق العام)حسابات البنوك ( قد تم قيدها بصورة صحيحة وأنها مطابقة لكتوفات البنوك وذلك وفق إجراءات التالية :

1- المدفوعات :

أ. الحصول على كتوفات تسويات البنوك :

• التحقق من صحة الاحتساب ) الجمع والطرح ( .

• التتحقق من مطابقة أرصدة البنوك بالتسويات مع دفتر الصندوق العام وكتوفات البنوك لتلك الفترة .

• التتحقق من صحة البنود الموقوفة في التسوية ولاحقها لفترات القادمة .

• مطابقة الشيكات المدفوعة المؤرخة في أو قبل نهاية الشهر المشمول بالتسويات والظاهرة في كشف البنك والمدفوعات لفترة اللاحقة معالشيكات الموقعة مع التسوية





- ب. التتحقق من صحة المجاميع بكشوفات تسويات البنوك مع التتحقق من عدم وجود شطب أو تعديل.
- ج. طلب دفتر الصندوق العام أو أستاذ حسابات البنوك بهدف التأكيد من صحة مجاميع المقبوضات المختارة ومن صحة الأرصدة.
- د. بالنسبة للمدفوعات الظاهرة في كشوفات البنوك:
- \* يتم فحص كعوب الشيكات مع القيود الظاهرة في كشوفات البنوك ملاظط التسلسل الرقمي.
  - \* التحري عن الشيكات المرفوضة والمعادة الظاهرة في كشف البنك ومتابعتها إلى السجلات المحاسبية.
  - هـ. بالنسبة للإشعارات المدنية الظاهرة في كشف البنك لاحقها إلى السجلات المحاسبية أو إلى تسويات حساب البنك ثم لاحقها إلى سندات القيد اليومية وتأكد صحة المستندات الثبوتية. و. التأكيد من سلامية حفظ الشيكات غير المستعملة في مكان آمن والتأكد من اكتمال التسلسل الرقمي وعن وجود النسخة الأصلية للشيكات الملغاة.

## 2- الإيداعات:-

- أ. بالنسبة للقيود الدائنة في كشوفات البنوك.
- متابعة هذه القيود الدائنة في كشوفات البنوك.
- متابعة مبالغ هذه القوائم مع سندات القبض ثم إلى حسابات العملاء / الأعضاء في دفتر الصندوق للفترة اللاحقة. • التتحقق من أن المقدمة في الطريق في نهاية الفترة ) الظاهرة في التسوية ( قد وردت في كشف البنك للشهر الذي يلي هذه الفترة .
- ب. بالنسبة للقيود الدائنة الأخرى الظاهرة في كشف البنك يتم متابعتها إلى دفتر الصندوق والمستندات الثبوتية ويتم التأكيد من صحة اعتمادها وقيدتها .
- ج. يتم إجراء جرد مفاجئ للرصيد النقدي لدى أمين الصندوق في نهاية اليوم قبل إيداعه في البنك ثم تقارن المبالغ التي ستودع مع قوائم الإيداع في البنك وتقارن أسماء دافعي هذه المبالغ مع سندات القبض ودفتر المقبوضات .



### ثالثاً : إجراءات أخرى

- 1- الفحص بصورة اختيارية عينة من مجاميع الأعمدة في دفتر الصندوق العام وتحليل البنوك ومقارنتها مع المجاميع في الأستاذ العام.
- 2- التدريي عن حقيقة وصحة البند الموقوفة في تسوية نهاية الفترة التي لم تتبع أثناء المراجعة.
- 3- استعراض القيود المحاسبية الظاهرة في حساب مراقبة البنوك والتدريي عن آلية قيود خطأ.
- 4- تجهيز بيان أسماء حسابات البنوك وأسماء المفوضين بالتوقيع على الشيكات وذلك بالرجوع إلى التعليمات الخطية من قبل المدير العام .
- 5- في حالة وجود تغييرات عن الفترة السابقة بأسماء المفوضين بالتوقيع على الشيكات يتم فحص الخطابات الموجهة إلى البنك بخصوص الغاء التفويضات بالتوقيع والتأكد من وقت الإلغاء .
- 6- في حال وجود حسابات بنوك مجمدة وبأرصدة ضئيلة, يتم الاستفسار عن سبب إبقاء على هذه الحسابات مفتوحة.
- 7- إبداء الرأي حول نتائج الفحوصات التي قمت بها ودرجة الاعتماد على سجلات القبض والصرف .
- 8- ذكر ملاحظاتك على إجراءات الصرف والقبض وقيد مبالغها وتوجيهها محاسبيا



## رابعاً : إجراءات نهاية السنة :

- 1- استكمال مراجعة جميع القيود المحاسبية المرحلة الظاهرة في حساب البنوك وحساب الشيكات برسم التفصيل ) إن وجدت (في الأستاذ العام للفترة من آخر فحص خلال السنة حتى نهاية السنة .
- 2- فحص الشيكات الموقوفة الظاهرة في التسويات خلال السنة التي لم تكتمل دراستها في ذلك الوقت.
- 3- الحصول على كشوفات البنوك والشيكات المدفوعة للفترة اللاحقة لنهاية السنة والتي عادة تكون (شهر محرم نمن كل سنة).
- 4- مطابقة الشيكات المدفوعة والإشعارات.. الخ مع كشوفات البنوك.
- 5- الحصول على تسويات نهاية السنة.
- 6- مقارنة الأرصدة بموجب التسويات مع:
  - أ- كشوف البنوك لنهاية السنة.
  - ب- ردود التوثيق من البنوك.
- ج- سجل البنوك والشيكات برسم التفصيل ) إن وجد ( والأستاذ العام.
- 7- التدقيق على الإيداعات في الطريق والظاهرة في التسويات إلى دفتر البنك وكشوفات البنوك للفترة اللاحقة.
- 8- بالنسبة للشيكات المدفوعة قبل نهاية السنة:
  - أ- التأكد من الشيكات المؤرخة بتاريخ بعد نهاية السنة لم يتم سحبها ) دفعها ( قبل ذلك التاريخ.
  - ب- التدقيق على الشيكات المدفوعة من خلال سجل البنوك ومطابقة تاريخ صدورها مع تاريخ الترجيل في الدفتر.
  - ج- فحص ومقارنة الشيكات المؤرخة بتاريخ قبل نهاية السنة مع قائمة الشيكات الموقوفة الظاهرة بالتسوية.
- 9- التدريي والفحص للمستندات الثبوتية للشيكات التي لم تراجع مع كشوفات البنوك لنهاية السنة.
- 10- التدريي عن صحة تصفية بنود التسوية الأخرى التي لم تغطيها في الخطوات السابقة .
- 11- التأكد من أن الإيداعات المرفوضة المرتبطة وإشعارات المدينة والدائنة والأخرى الواردة في كشوفات البنوك قد تم قيدها بطريقه صحيحة في السجلات .
- 12- مراجعة محتويات ردود التثبيت من البنوك وتلخيص الالتزامات المتعلقة بالالتزامات ... الخ
- 13- إبداء الرأي حول صحة أرصدة السنة .



## الفصل الثاني : إجراءات تدقيق صندوق النثرة

### أولاً: الإجراءات قبل الصرف :

الهدف من هذا البرنامج هو التأكيد من صحة المبلغ المطلوب صرفة في ظل وجود اعتماد للصرف طبقاً لصلاحيات الاعتماد وذلك على النحو التالي :

- 1- فحص أواامر الصرف الواردة وراجعها ومراجعة فنية ومستندية للتحقق من أحقيبة الصرف والتعويضات إلى الجهة الصحيحة.
- 2- مراجعة الأوامر مراجعة حسابية للتأكد من صحة المبلغ المطلوب صرفة
- 3- التأكيد من إرفاق جميع المستندات الثبوتية مع أمر الصرف.
- 4- التأكيد من أن الموافقة على الصرف قد تمت طبق الصلاحيات الاعتماد المخولة بجدول الصلاحيات بالنظام المالي.
- 5- بين رأيك حول نتائج مراجعتك.

### ثانياً: إجراءات القبض والصرف.

الهدف هو التأكيد من أن رصيد الصندوق في نهاية السنة يظهر بصورة عادلة في الميزانية.

#### 1- المقبوضات .

- أ- مراجعة جانب المقبوضات من دفتر النثرة لفترة محددة.
- ب- فحص المستندات الثبوتية.
- ت- التأكيد من صحة المجاميع.

ثـ- مراجعة المقبوضات غير الاعتيادية في دفتر النثرة والتحقق منها.

#### 2- المصاروفات .

أ- مراجعة دفتر النثرة لفترة محددة لفحص جميع المصاروفات التي تزيد عن مبالغ غير اعتيادية.

بـ- فحص المستندات الثبوتية والتأكد من بأنها معتمدة من قبل المخول بصلاحية الاعتماد.

تـ- التأكيد من صحة المجاميع عمودياً وأفقياً.

جـ- مراجعة المصاروفات غير الاعتيادية في دفتر النثرة والتحقق منها.

#### ثالثاً: جرد الصندوق .

1- قم بجerd الصندوق بطريقة مفاجئة للنقد في الصندوق بأكمله بما فيه نقد أمانة للغير ... الخ لمنع أي تلاعب بتغطية النقش على أن يتم ذلك بحضور أمين الصندوق ثم سجل النتائج على النموذج الخاص بعد النقدية.

2- عند الانتهاء من الجرد ، يطلب من أمين الصندوق التوقيع على النموذج بنا يفيد إبرازه جميع النقود الذي بحوزته وأن النقود أعيدت إليه بالكامل

وأن الجرد قد تمت بحضوره وأن النقود أعيدت إليه بالكامل



- 3- التأكيد من سندات صرف النثيرة المتعلقة بالسلفيات والمصاريف الأخرى ... الخ ، التي دخلت ضمن الجرد قد تم مراجعتها واعتمادها من قبل الإداره . وإذا كان هناك بعضها غير معتمد فتقدم للمسؤول ويحصل على الاعتماد اللازم .
- 4- قبل البدء بالجريدة النقدية تأكيد من أن شيكات استعاضة السلفة النقدية التي لم يتم سحبها من البنك قد تم تسجيلها في الدفاتر ودخلت ضمن الرصيد .
- 5- تسوية الرصيد بموجب الجرد مع الرصيد الدفترى للحساب الرقيب في الأستاذ العام
- 6- المتابعة والتحري عن سندات الصرف التي ضمن الجرد إلى طلبات الاستعاضة للفترة اللاحقة.
- 7- في حال وجود حساب للسلفة المستديمة قم بعمل التسوية الالزمة كما في تاريخ الجرد .
- 8- بالنسبة للنقود التي دخلت ضمن الجرد والتي ليس لها علاقة بصناديق النثيرة (مثل نقد أمانة الغير ) . يتم مراجعتها من خلال السجلاتأو عن طريق التثبت المباشر مع الأشخاص الذين تخصم هذه المبالغ .
- 9- مراجعة قيود صندوق النثيرة خلال السنة والتحري عن القيود غير الاعتيادية أو أي اتجاه يشير إلى تركيز على المدفوعات لنوع معين من المصاريفات مع التحقق الكافي من حيث مدى الاختيار والتنفيذ .

### الفصل الثالث : إجراءات تدقيق الموجودات الثابتة.

الفحص المرحلي : الغرض من هذا البرنامج هو التأكيد من صحة قيمة الموجودات الثابتة وملكيتها والتأكد من أن جميع الإضافات والحدوث فقد تمت وفقا للإجراءات المالية والمحاسبية بالأئحة المالية للجمعية والمبالغ المقدرة في الموازنة والتأكد من صحة قيد الموجودات الثابتة من حيث الفصل بين المصاريف الرأسمالية والمصاريف الإدارية وأن الاستهلاكات تحتسب على أساس المعدلات المقررة شهريا حسب الأئحة المالية للجمعية - ويتم الفحص على النحو التالي :

#### 1- السجلات :

- أ- التأكيد من صحة تدوير الأرصدة الافتتاحية .
- ب- التتحقق من صحة المجاميع والأرصدة في سجل الموجودات الثابتة وملحقتها إلى الأستاذ العام .
- ت- اختيار عينة من الموجودات الثابتة الظاهرة في السجل والتحقق من وجودها الفعلي .
- ث- مراجعة احتساب الاستهلاك الشهري على الموجودات الثابتة والتأكد إن المعدلات المستعملة تتفق مع سياسة الجمعية وأنه تم تسجيلها في الدفاتر شهريا .
- جـ- ابداء الرأي حول دراسة الموجودات الثابتة والسجلات المحافظ بها .



## 2- الإضافات :

- أ- بالإشارة إلى حسابات المبني ، الآلات المكتبية ، الأثاث والأدوات والسيارات ..... وغير ذلك ، اختر مجموعة من الإضافات ذات القيمة الكبيرة .
- ب- فحص إشعارات التحول بالصرف للإضافات المعتمدة بناء على المبالغ المقررة في الموازنة والتأكد من أن التحويل يشمل الموجودات الثابتة المضافة .
- ت- فحص الفواتير ، شهادات الملكية ، أو أية مستندات ثبوتية أخرى تتعلق بهذه الإضافات ، والتأكد من صحة تصنيف المصارييف إلى الرأسمالية وغيرها .
- ث- في حالة وجود زيادة في المصاريف الفعلية للموجودات الثابتة يجب التأكد من وجود الموافقة من الإدارة العليا .
- ج- فحص عدد معين من الموجودات الثابتة الرئيسية المشتراة التي يسهل الوصول إليها .

## 3- المذوفات :

- أ- بالرجوع للحسابات التفصيلية للمبني ، الآلات المكتبية ، الأثاث ، الأدوات والسيارات ... وغير ذلك اختيار مجموعة من المذوفات الرئيسية .
- ب- التتحقق من أن جميع المذوفات المختارة أعلاه قد تم اعتمادها .
- ت- فحص فواتير البيع المذكورة ، وغيرها من المستندات الثبوتية التي تؤيد صحة عوائد بيع الموجودات الثابتة وتتبعها إلى سندات القبض .
- ث- التأكد من طرح التكلفة الأصلية من حساب الموجودات الثابتة ومن تنزيل استهلاك الاستهلاك للموجودات الثابتة والتأكد من صحة احتساب وقيد الربح والخسارة .
- ج- التأكد من صحة تسجيل المذوفات في سجل الموجودات الثابتة والدفاتر المحاسبية .

## 4- الفحص النهائي:

- أ- إكمال ملخص الإضافات والمذوفات التي حصلت عليها في الفحص المرحلي .
- ب- مراجعة الإضافات و المذوفات منذ نهاية الفحص الداخلي المرحلي واستفسر عن أي تغيرات مادية .
- ت- مراجعة كشف تحليل مصاريف الصيانة و التصليحات من نهاية الفحص المرحلي حتى نهاية السنة و الاستفسار عن المصارييف المادية .
- ث- تجهيز مبالغ تقديرية بالاستهلاك للسنة لكل أصناف الموجودات الثابتة ومقارنتها مع سجلات المحاسبة، والاستفسار عن الانحرافات المادية .
- ج- التأكد من نسب الاستهلاك التي تم احتسابها أو تعديلها حسب العمر المقدر لكل أصل وفق الإجراءات المالية و المحاسبية بالائحة المالية للجمعية .
- ح- تدريي عن الالتزامات لشراء الموجودات الثابتة .
- خ- مراجعة كتب الموافقات الإدارية المتعلقة بالإستبعادات و المذوفات
- د- التتحقق من صلاحية وكفاية بوسائل التأمين على الموجودات ضد اخطار الحرائق والسرقة والاختطاف .
- ذ- ابداء الرأي حول عدالة الارصدة النهائية للموجودات الثابتة والاستهلاكات الخاصة بها .

1. مراجعة صحة تدوير الارصدة الافتتاحية
2. الحصول على كشف بالذمم الدائنة
3. جمع الكشف ومطابقة المجموع البيانات المالية الشهرية وميزان المراجعة.
4. متابعة مجموع الكشف إلى حساب مراقبة الذمم الدائنة في الأستاذ العام
5. اختيار عينة من الكشف و متابعتها لملف الذمم الدائنة و التأكد من صحة الارصدة
6. استعراض حساب مراقبة الذمم الدائنة و تدري عن اية قيود محاسبية غير اعتيادية ظاهرة فيه
7. القيام بإعداد مطابقات شهرية لحسابات الموردين من واقع كشوف الحسابات الواردة منهم مع السلطات المحاسبية
8. ابداء الرأي حول نتائج الفدوصات

#### الفصل الخامس: إجراءات تدقيق المشتريات.

##### أولاً: الفحص المرحلبي:

- 1- مراجعة إجراءات عمليات المشتريات بالجمعية ومقارنتها مع الإجراءات المعتمدة باللائحة المالية و تقييم مدى ما تتحقق هذه الإجراءات من رقابة داخلية.
- 2- اختيار عينة كافية من فواتير المشتريات وثبت هذه العينة وتحديد أساس اختيارها على ورقة عمل لغرض تحقيق أهداف الفحص الداخلي.
- أ- التأكد من كفاية المرفقات الثبوتية المعززة للمعاملات المالية الخاصة بالمشتريات.
- ب- سلامة التوجيه المحاسبي
- ت- سلامة الترحيل إلى الحسابات ذات العلاقة في الذمم الدائنة والمستودعات حسب النوع و مطابقتها مع مستندات المستودعات.
- ث- المقارنة بين الفواتير مع طلبات الشراء ومع أمر الشراء ومع سند الاستلام من حيث اسم المورد و الكمية و السعر و الشروط.
- ج- التأكد من أن طلبات التوريد و الشراء قد تم اعتمادها حسب الإجراءات المالية و المحاسبية باللائحة المالية للجمعية من خلال مراجعة ملف اوامر الشراء.
- ح- فحص العروض والمناقصات التي تؤيد صحة الأسعار الظاهرة على طلبات الشراء
- خ- استعراض التقارير المتعلقة بمراجعة اسعار الشراء ، و ملاحظة موضوعية المشتريات مقارنة بحجم النشاط.
- د- متابعة الفواتير إلى سجل المشتريات ومقارنتها مع سند الاستلام
- ذ- متابعة الفواتير إلى سجل الموردين و مطابقتها مع شروط الاتمان المتفق عليها مع المورد
- ر- مراجعة صحة المصارييف المحملة إلى المشتريات ز- مراجعة إجراءات الشراء المعمول بها خلال الفترة لتحديد وتقييم اية انحرافات
- س- متابعة الفاتورة والموافقة عليها وعلى شروط الخصم و التأكد من صحة معالجتها فنيا و محاسبيا ش- مراجعة تقرير اوامر الشراء المفتوحة و التأكد من أسباب عدم وصول المشتريات في موعدها
- ص- اخذ عينة من قائمة الشيكات المعدة للدفع و مراجعة فواتيرها و مطابقتها معها من حيث شروط و مبالغ وقت الدفع



## ثانياً: الفحص النهائي

1. مراجعة تأكيدية للتحقق من صحة إجراءات الشراء في نهاية السنة
- أ- تتبع عدد معين من سندات استلام المشتريات وذلك في نهاية السنة إلى فواتير المشتريات والتأكد من عدم التداخل في السنوات المحاسبية
- ب- مراجعة سجل المشتريات لآخر شهرين في السنة الحالية وأول شهرين للسنة اللاحقة
2. التأكد من أن ما تم قيده إلى حساب المشتريات لا يتضمن أية مشتريات رأسمالية
3. الأخذ بعين الاعتبار وجود التزامات طارئة أو عقود شراء قد يكون لها تأثير عكسي على المخصصات المعمولة في نهاية السنة
4. الحصول على تثبيت لأية دف أو كمبيالات على الجمعية (أن وجدت) ثم مراجعة شروط تلك الأوراق من حيث توافقها مع الشروط المرتبطة بتلك الأوراق وكذلك بشروط الاستحقاق

## الفصل السادس : إجراءات تدقيق المصارييف

### أولاً: الفحص المرحلي

- 1- تجهيز كشف بأنواع المصارييف للفترة محل الدراسة مع الأرقام، المقارنة في الفترة السابقة المقابلة مع الموازنة التقديرية وتحري عن أي انحرافات مادية عن الموازنة التقديرية، ودراسة التقارير الإدارية المتعلقة بذلك
- 2- تجهيز ورقة عمل تحليل مفصل لجميع حسابات المصارييف كما يلي:
  - أ- متابعة القيود المحاسبية إلى المستندات الثبوتية و التأكد من صحة الترحيل والاعتماد والتسجيل
  - ب- التأكد من أن المبالغ المسجلة تتماشى مع سياسات الجمعية وما تم صرفه فعلاً يخص أنشطة الجمعية
  - ت- مقارنة هذه الأرقام مع الموازنة التقديرية وتحري عن الاختلافات الناتجة عن المقارنة
3. استعراض الحسابات في الأستاذ العام لنفس الفترة و التأكد من مطابقة الأرقام للأستاذ المساعد للمصارييف وتحري عن أي قيود اعتمادية مثل قيود التسوية
4. إيجاد المعدل الشهري للمصروف ويستخرج على أساس المصروف الاجمالي للفترة وقارنه مع ما هو مسجل بالدفاتر وتحري عن أي فروقات
5. التدقيق من صحة قيود المصارييف المتكررة من حيث الفترة و المبلغ ومن أن جميع المصارييف يتم تسجيلها شهرياً على أساس الاستحقاق
6. مقارنة المصارييف الفعلية بالمقدرة للفترة موضوع التدقيق و دراسة أسباب تجاوز بعض البنود



## الفصل السابع : إجراءات تدقيق الرواتب.

### أولاً : المقدمة:

- 1- إجراءات صرف الرواتب والدورة المستندية الخاصة بها: • حفظ سجلات الدوام • تحضير كشف الرواتب وتحميلها على اقسام (الجمعية • طريقة دفعها ثم حدة اية تغييرات قد حدثت في الإجراءات المالية و المحاسبية عما هو معتمد باللائحة المالية في وقت خال الفترة تحت الفحص 2- التعرف على اية تغييرات في السياسات الخاصة بأعمال الجمعية والموظفين في شروط عقود العمل
- 3- مراجعة الهيكل التنظيمي، توزيع الوظائف الرئيسية والتقارير الإدارية الخاصة)الميزانيات التقديرية، تقدير القوة الانتاجية ، الساعات الاضافية (للتأكد من أن المسؤوليات الإدارية الخاصة بتكلفة العمل تبدو محدده بوضوح وان شكل ومضمون التقرير يفي بأغراض الرقابة
- 4- التحري عن وجود اختلاف ذات أهمية بين تكلفة الرواتب واحصائيات الموظفين للفترة تحت الفحص لكل قسم مع الفترة المقابلة ومعالميزانية التقريرية للميزانية الحالية

### ثانياً: فحص القيود و السجلات التفصيلية

- 1- اختيار عينة من الموظفين ويتم متابعتها إلى الموافقات على التعيين والرواتب الموافقة عليها
- 2- مطابقة تصنيفات الموظفين بكشوف الرواتب معا لملفات الشخصية بقسم شؤون الموظفين
- 3- من مقارنة كشوف الرواتب للفترة الحالية وال فترة السابقة يتم تحديد الاشخاص المعينين حديثا ثم:
  - فحص الموافقات على التعيين والرواتب و ملحقاتها
  - فحص الموافقات على المستحقات أنها الخدمة ومذكرة شؤون الموظفين المتعلقة بذلك
  - التأكد من صحة احتساب مبالغ الرواتب أو مستحقات أنها الخدمة وأيضا التأكد من خلو كشوف الرواتب اللاحقة من الاشخاص الذين انتهت خدمتهم
- 4- التأكد من أن الموافقات والانهاء .... الخ قد تم اعتمادها من صاحب الصلاحية
- 5- مراجعة إجراءات الخاصة بتعديلات الرواتب للموظفين خلال فترة تحت الفحص مع مسؤول شؤون الموظفين للتعرف على اية انحرافات عن سلم الرواتب المعتمد
- 6- التأكد عن طريق المناقشة أو الملاحظة لعينة مختارة من الموظفين أن رواتبهم ووظائفهم وتصنيف اقسامهم في كشوفات الرواتب مطابقة للواقع
- 7- مراجعة إجراءات تسجيل ومراقبة الدوام والدوافز المطبقة خلال الفترة تحت الفحص و تحر عن اية انحرافات تكون قد وقعت و قيمها



### ثالثاً : الاحتساب والترحيل :

- 1- مراجعة احتساب الراتب الاجمالي وال ساعات الاضافية والعلاوات الأخرى في عينة من الموظفين الظاهرة أسمائهم في كشوفات الرواتب
- 2- مراجعة صحة الاستقطاعات وقارنها مع المخالفات وصحة المبلغ المستحق
- 3- جمعا لكشوفات افقيا وعموديا والتأكد من أنها معتمده من صاحب صلاحية الاعتماد وجوب الأئحة المالية للجمعية
- 4- التأكد من أن المبالغ المسحوبة من البنك تطابق مجموع الرواتب الاجمالية(كشوفات الرواتب)
- 5- الحصول على كشف تحليلي للرواتب الاجمالية لكل شهر ولكل قسم وقارن الرواتب حتى تاريخه مع الفترة المقابلة السابقة وعدد الموظفين في كل قسم واربط الاختلافات (أو عدمها

### . الفصل الثامن: إجراءات تدقيق الإيرادات .

- 1- القيام بدراسة الإجراءات فيما يتعلق بالإيرادات وتقييم مدى ماتتحققه الإجراءات من رقابة داخلية على تلك الارادات واجراءات قيدها في السجل وتحديد نقاط الضعف في هذه الإجراءات
- 2- اختيار عينة من المعاملات المالية التي تمت خلال السنة على حسابات الارادات وثبتت هذه العينة وتحديد اسس اختيارها على ورقة عمل الغرض تحدد أهداف الفحص المرحلي:
  - أ- التأكد من كفاية المرفقات الثبوتية المعززة للمعاملات المالية الخاصة بالإيرادات و من توفر المخالفات الإدارية المطلوبة
  - ب- التأكد من سلامة التوجيه المحاسبي
- 3- سلامة الترحيل إلى الحسابات ذات العلاقة ثـ- التأكد من اتباع الإجراءات المالية والمحاسبية المعتمدة بالائحة المالية و المتعارف عليها في قيد و تسجيل هذه الارادات
- 4- الحصول على كشف تحليلي بأرصدة الإيرادات و مطابقتها مع سجلات ومناقشتها مع الإدارة ومناقشة الارصدة المالية الناتجة عن بيع الموجودات وفحصها مع المخالفات الإدارية وصحة قيدها في السجلات
- 5- استعراض القيود المحاسبية لكافه انواع الارادات للفترة من نهاية الفحص المرحلي حتى نهاية السنة وتحري عن أي مبالغ أو قيود محاسبية غير اعتيادية
- 5- التأكد من أن مصادر الارادات تقع من ضمن الأغراض المسموح بمزاولتها ولا تتعارض مع نظام الجمعية وفق تعليمات وزارة الشؤون الاجتماعية .



## الفصل التاسع: إجراءات تدقيق وصيانة الموجودات والممتلكات

### أولاً: الفحص المرحلي:

- 1- مراجعة إجراءات الرقابة الداخلية المتعلقة بالصيانة و تسجيل مصاريفها و تحديد نقاط الضعف في تلك الإجراءات
- 2- التأكيد من تطبيق السياسات المالية المتعلقة بعمليات الصيانة حسب المتعارف عليه و موجب العقود المبرمة في هذا الشأن (أن وجدت)
- 3- اخذ عينة من سجل مصاريف الصيانة وذلك لما يلي
  - أ- التأكيد من صحة تصيف نوع المصاريف
  - ب- التوجيه المحاسبي استنادا إلى القيود المحاسبية المعتمدة في اللائحة المالية للجمعية
- 4- مراجعة عينة من فواتير الصيانة والتأكد من إكمال المعلومات و الموافقات و صحة التوجيه المحاسبي
- 5- مراجعة تقارير مراقبة الأعمال و تقارير بعض العمليات و الاستفسار عن أية انحرافات و حل اسبابها.

### ثانياً: الفحص النهائي:

- 1- التأكيد من صحة و كفاية مخصص الصيانة بمراجعة الاسس المستخدمة في احتساب المخصص
- 2- تحديد الدراسات المرحلية التي قمت بها ووثق رأيك عليها.
- 3- مراجعة سلامة التصنيف المحاسبي لجميع مصاريف الصيانة في الحسابية الختامية

## الفصل العاشر: إجراءات المراجعة الداخلية للأنظمة الداخلية الإدارية

### أولاً: بنود المراجعة

أ- **التقارير الدورية**  
ان التقارير الإدارية يعتمد عليها اعتماد كلي في تقييم الأداء للجمعية، وتوجه هذه التقارير بالدرجة الأولى إلى مجلس الإدارة لأنه الجهة المسؤولة عن اتخاذ القرار في تصحيح الانحراف واتخاذ الإجراءات اللازمة، وأن تعد هذه بصفة دورية وبانتظام، ويجب اعدادها بطريقة جيدة وواضحة ومنها:

- **التقارير الدورية:** وتكون هذه من العاملين لمدراء هم بصفة: يومية، أسبوعية، أو شهرية أو فصلية أو بعد انتهاء مرحلة معينة من مشروع، أو بعد انتهاء مشروع.
- **تقارير سير الأعمال الإدارية:** وتكون هذه التقارير من المدراء إلى الإدارة العليا وتتضمن أنشطة الإدارات والإنجازات المتعددة.
- **تقارير الفحص:** وتكون لتحليل ظروف مشروع سابقة ولاحقة لتساعد الإدارة العليا على التصرف السليم في توجيه القرارات.



- **تقارير قياس كفاءة العاملين:** وتعد بصفة دورية عادية من قبل الرؤساء المباشرون لمروءوسيهم، وتشمل على قياس القدرات والتوصية لتطوير تلك القدرات، ومدى تعاونهم مع فريق العمل ... وغيره من معايير واضحة مناسبة للجمعية.
  - **المنكرات والرسائل المتبادلة:** وتكون بين الإدارات والأقسام وتستخدم هذه لحفظ الملفات والمعلومات والبيانات لسهولة الرجوع لها للمتابعة والتقييم.
- بـ- التقارير الخاصة:**
- تقارير الملاحظة الشخصية.
  - تقارير الاحصائيات والرسوم البيانية.
  - متابعة ملف الشكاوى والتنظيمات.
  - مراقبة السجلات والمراقبة الداخلية.
  - مراقبة السير وفق معايير نظام الجودة.
  - تقييم ومراجعة المشاريع.

## **ثانياً عمليات المراجعة**

### **أـ التحضير للمراجعة:**

1. يقوم المراجع الداخلي بإعداد الخطط السنوية للمراجعات الداخلية في بداية كل عام بناء على حالة وأهمية الأنشطة بحيث تتم المراجعة عن كل نشاط مرة واحدة على الأقل كل وترابع وتعتمد من المدير التنفيذي للجمعية ثم ترسل صورة منها بعد الاعتماد إلى جميع الإدارات / الأقسام.
2. يقوم المراجع الداخلي بتحديد فريق مراجعين على لا يقل عن عدد (2) مراجع لكل نشاط وكذلك اختيار رئيس فريق المراجعين ويراعى عند اختيار المراجعين أن يكونوا مستقلين عن الجهة المراد المراجعة عليها وأن يكونوا مدربين وموزهلين للقيام بكافة أنشطة المراجعات الداخلية.
3. يقوم فريق المراجعين بعمل الآتي :-
  - ✓ الحصول على جميع الوثائق الخاصة بعملية المراجعة قبل إجراء المراجعة من مكتب المراجعات الداخلية.
  - ✓ الاطلاع على نتائج المراجعات السابقة عن النشاط تحت المراجعة.
  - ✓ إعداد قائمة المراجعة ( Check List ) مع التركيز على النقاط الوارد بها ملاحظات عدم المطابقة في التقارير السابقة.
  - ✓ تنفيذ خطة المراجعة في مواعيدها المحددة بالخطة.
  - ✓ تحديد حالات عدم المطابقة والاتفاق عليها مع الجهة المراجعة عليها.

### **بـ- خطوات تنفيذ المراجعة:-**

#### **1. بنود تنفيذ المراجعة:**



- ✓ يقوم المراجع الداخلي بإخبار الجهة التي ينفذ عليها المراجعة بتاريخ المراجعة ومدتها وأسماء المراجعين قبل إجراء المراجعة بمدة لا تقل عن أسبوع وموافقة مدير الجهة المراجع عليها على هذا التوفيق.
- ✓ يقوم رئيس فريق المراجعة بعمل افتتاحية المراجعة بين المراجعين والمراجع عليهم للتعرف وشرح الغرض من عملية المراجعة وترتيبات المراجعة.
- ✓ بعد استكمال جميع الوثائق الخاصة بالمراجعة يقوم فريق المراجعين بتنفيذها وكذلك عمل الآتي:-
  - » عرض الأسئلة والاستفسارات على المراجع عليهم استرشاداً بقوائم المراجعة الداخلية للجودة (Check List) (وتلقي الإجابات عليها).
  - » زيارة للموقع ومراجعات السجلات المختلفة للتحقق من الإجابات.
  - » قد يرى فريق المراجعة إضافة بعض الأسئلة والاستفسارات على قوائم المراجعة أثناء تلك الزيارة، فيتم إضافتها إلى قائمة المراجعة ، وتسجيلها وحفظها ضمن تقرير المراجعة.
  - » يتم تسجيل حالات عدم المطابقة
  - » بعد الانتهاء من تنفيذ المراجعة يتم حصر حالات عدم المطابقة أثناء المراجعة ومراجعتها وتصنيفها ووضع الإجراءات التصحيحية / الوقائية المطلوب تنفيذها والمسئول عن التنفيذ ومواعيد التنفيذ.
  - » يتم كتابة تقارير عن المراجعة الداخلية وتوجيهه من مدير الجهة المراجع عليها.
- 2. يقوم المراجع الداخلي بمراجعة التقرير ، واعتماده ثم يوزع على (الوحدات / الأقسام) المختصة نسخ من نتائج المراجعة الداخلية للجودة حيث تقوم كل (الوحدات / الأقسام) بتحرير طلبات الإجراءات (التصحيحية / الوقائية) على النماذج الخاصة بذلك لحالات عدم المطابقة التي تحتاج لدراسة وتحليل أو متابعة على مدى أطول وإرسالها على المراجع الداخلي.
- 3. يقوم المراجع الداخلي بمتابعة تنفيذ الإجراءات التصحيحية والوقائية.
- 4. يقوم المراجع الداخلي بتقديم تقرير يعرض ملخص تقارير المراجعات الداخلية مع التوصيات المقترحة على مجلس الإدارة لمناقشته
- 5. يتم حفظ نتائج المراجعات الداخلية وتقاريرها بملف خاص لدى المراجع الداخلي



## أحكام عامة

- 1- يتعين على مجلس الإدارة اعتماد نظام رقابة وضبط داخلي فعال، وتطبيقه وفق المعايير المهنية الخاصة بالإجراءات والمراجعة المحاسبية، بحيث تتضمن إجراءات وقائية تشمل أوجه الصرف المالي كافة، ويضمن متابعة تطبيق أحكام لائحة حوكمة الجمعيات التي يعتمدتها المجلس، والتقييد بالأنظمة واللوائح ذات الصلة، ويجب اتباع معايير واضحة للمسؤولية في جميع المستويات التنفيذية في الجمعية، وأن تتم تعاملات الأطراف ذات العلاقة وفقاً للأحكام والضوابط الخاصة بها.
- 2- في حال تشكيل لجنة مراجعة داخلية فإن هذا النظام يكون مكملاً لصلاحيات و اختصاصات لجنة المراجعة الداخلية المشكلة.
- 3- تقع مسؤولية تطبيق هذا النظام على كلا من :-
  - أ- المراجع الداخلي.
  - ب- وحدة المراجعة الداخلية ( إن وجدت ) .
- 4- تقع مسؤولية تحديث هذا النظام والتأكد من كفاءته فاعليته على عاتق لجنة المراجعة (في حال إنشائها ) او على المراجع الداخلي.



اعتماد مجلس الإدارة:-

اعتمد مجلس إدارة الجمعية هذه السياسة في الاجتماع رقم (١٣) تاريخ ٢٠٢١ / ٥ / ٣٠

الختام:



تم الاطلاع على لائحة نظام الرقابة الداخلي وسيتم العمل بموجتها

الاسم	التوقيع	ر
أ. عبدالله خلف المطيري		١
أ. مساعد إبراهيم الدبيان		٢
أ. إبراهيم صالح العويس		٣
أ. رائد فاطمة المطيري		٤
د. أحمد عبدالعزيز المسند		٥
أ. عمر عبيد المطيري		٦
أ. عبدالله عثمان الفيروز		٧
أ. جوزاء منير المطيري		٨
أ. كايد مطلق المطيري		٩